

الجريدة الرسمية - العدد ٣١ من ٩٦١ سنه ١٩٧١

٢٩١

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة
رقم ١٩٥٠ لسنة ١٩٧١
بتعيين مدير عام لإدارة الوعظ بجمع البحوث الإسلامية
رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعل القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والمياثات التي يشملها والقوانين المعدلة له :
وعل قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٤ والقوانين المعدلة له :

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / خلف السيد عل ، مديرا عاما لإدارة الوعظ بجمع البحوث الإسلامية بالأزهر ، من الدرجة الأولى .

مادة ٢ - على وزير الأوقاف وشئون الأزهر تنفيذ هذا القرار بما صدر براسة الجمهورية في ٣ جمادى الآخرة سنة ١٢٩١ (٢٥ يونيو سنة ١٩٧١)

أثر السادات

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٥٢ لسنة ١٩٧١

بتعيينات بشركة أسمت بورتلاند طرة بالفئة الأولى
رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعل نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بقرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ والقرارات المعدلة له :

قرر :

مادة ١ - تعيين كل من السيدين الموضح أسماءهما فيما بعد ، في الوظيفة المبينة قرين اسمه ، من الفئة الأولى ، بشركة بورتلاند طرة المصرية :
(١) المهندس كامل على حسن دروج ، مديرا للشروع والدراسات الفنية .

(٢) ظهير الدين ناج الدين مرج الدين ، مدير العلاقات الصناعية

مادة ٢ - على نائب رئيس الوزراء للإنتاج والتجارة وزير الصناعة والبترول والثروة المعدنية تنفيذ هذا القرار بما

صدر براسة الجمهورية في ٣ جمادى الآخرة سنة ١٢٩١ (٢٥ يونيو سنة ١٩٧١)

أثر السادات

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٤٧ لسنة ١٩٧١

بالغفو عن الباق من القوبة المحكم بها على
نيقولا كونيلس

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون العقوبات الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٧ والقوانين
المعدلة له :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية الصادر بالقانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ والقوانين
المعدلة له :

وعل القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ في شأن تنظيم السجون :

قرر :

مادة ١ - يعفى عن باق المقوبة المحكم بها على المسجون نيكولا كونيلس (يوناني الجنسية) في القضية ١٦ لسنة ١٩٦٩ أمن دولة عسكرية بالأشغال الشاقة لمدة ١٥ عاما .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية

صدر براسة الجمهورية في ٣ جمادى الآخرة سنة ١٢٩١ (٢٥ يونيو سنة ١٩٧١)

أثر السادات

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٤٩ لسنة ١٩٧١

بتعيين مدير عام بالمبينة العامة للسكك الحديدية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ والقوانين المعدلة له :

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / محمد فهمي مصطفى زعلوك مديرًا عاما لإدارة خدمة النوم والأكل بالمبينة العامة للسكك الحديدية ، من الدرجة الأولى مع منحه بدل تكثيل قدره ١٢٠ جنيها سوريا .

مادة ٢ - على وزير النقل تنفيذ هذا القرار بما

صدر براسة الجمهورية في ٣ جمادى الآخرة سنة ١٢٩١ (٢٥ يونيو سنة ١٩٧١)

أثر السادات